

القرائن ودورها في ترجيح المعاني المرادة في القرآن  
الكريم عند المفسرين و الفقهاء

أ.م.د. ضرغام كريم كاظم الموسوي  
الباحثة شيماء حمزة جبر الجبوري

## المخلص

يهدف هذا البحث إلى ابراز دور القرائن بجميع أنواعها في ترجيح المعنى المراد بين معاني عدة ، كالمجاز المررد بين معناه المجازي والحقيقي ، أو عند تردد المعنى بين عدة مجازات ، أو كالمشترك اللفظي عند ترده بين عدة معاني موضوعه للفظ واحد ، فعند إطلاق ذلك اللفظ يحدث تردد في فهم المراد منه وتعين المعنى وترجيحه على بقية المعاني المحتملة ، واحد هذه المرجحات هي القرائن ، وهذه القرائن تارة تكون متصلة بالكلام فتبين مراد المتكلم وتوضح المعنى وتؤيده ، وأخرى منفصلة تلحق بالكلام فتبين مراد المتكلم وترجح المعنى . وسنبين كل منها مع بيان المعنى المررد وترجيحه بواسطة القرينة في هذا البحث .

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم النبيين محمد وآل بيته الطيبين الطاهرين ، وبعد :  
مما لا شك فيه أن القرآن عندما نزل على النبي (ص) بلغة العرب وتحدهم بأن يأتوا بمثله وهي المعجزة التي خلدهت وذلك لأن كلام العرب حمال أوجه وقد أتمت الآيات القرآنية بذلك ؛ لأننا نجد أن هناك الكثير من المفردات الواردة فيه تحمل معاني عدة ، وبما أنه خطاب الله تعالى الموجه إلى العباد والمتضمن أوامره ونواهيه عكف العلماء على دراسته والتمعن في آياته من كل جوانبها اللغوية والبلاغية والتفسيرية والفقهية ونحوها ، وهذا التعدد في المعاني أدى إلى تعدد الفهم وتردد العلماء في ترجيح هذا المعنى على ذلك ، ولما كانت الآيات القرآنية واردة في سياق وللمتكلم ارادة في إيصال المخاطب على مراده كان لابد للعلماء من الوقوف على كل أداة تفسر النص القرآني ومن ضمن الأدوات التي لها أهمية بالغة هي القرائن حيث تعد من الأسباب التي يستند إليها العلماء ووظفوها في فهم الخطاب لتعين مراد المتكلم ، ولما كان هناك قرائن مؤثرة في الكلام مبينه له ، كان لا بد من الوقوف عليها وبيانها ، مع بيان كيفية ترجيح المعنى على وفقها ، لذا تضمن البحث ثلاثة مباحث يتقدمها مقدمة وملخص وبخاتمة أحتوت على أهم النتائج وقائمة بالمصادر والمراجع اذ جاء المبحث الاول بعنوان : بيان مفهوم القرائن والمبحث الثاني بعنوان أهمية القرائن ودورها في ترجيح المعنى . والمبحث الثالث بعنوان: أنواع القرائن والترجيح بها .

هذا ولا ندعي الكمال والاحاطة في هذا الجهد إنما الكمال والاحاطة لله تعالى ونسأله القبول .

## المبحث الأول : تعريف القرائن

### أولاً : مفهوم القرائن

القرائن لغةً : وهي جمع قرينة ، والقرينة من قرن . يقول ابن فارس : ( قرن : القاف والراء والنون أصلان صحيحان أحدهما يدل على جمع شيء إلى شيء والآخر شيء ينتأ بقوة وشدة . فالأول قارنت بين الشئيين ... ومن كلامهم فلان إذا جاذبته قرينة بهرها أي إذا قرنت به الشديدة . وقرينة الرجل امرأته . ويقولون سامحته قرينته وقرونته وقرونه أي نفسه ) (١) . و ( القرينة مؤنث القرين ) (٢) .

وقد ذكر ابن منظور : ( القرينة : فعيلة بمعنى مفعولة من الاقتران ، وقد اقتنر الشيطان وتقارنا . وقارن الشيء بالشيء مقارنة وقارناً : اقتنر به وصاحبه . واقتنر الشيء بغيره وقارنؤه قراناً : صاحبتة ، ومنه قران الكوكب . وقرنت الشيء بالشيء : وصلته . والقرين : المصاحب ) (٣) .

وينضح من معاني القرائن الاتفاق على أنها قرن الشيء بالشيء وجمعه به و مصاحبته له وهو المقصود من الدراسة .

القرائن اصطلاحاً : كثير ما يستعين المفسر وكذلك الفقيه في بيانهم للمعنى المراد من اللفظ بما يحيط به وأطلقوا على ذلك القرائن المحيطة باللفظ.

وقد عرفها الشريف الجرجاني (ت : ٨١٦هـ) : ( أمر يشير إلى المطلوب ) (٤) . دلالة على إشارتها للمعنى المراد وتوضيحه .

وعرفها المفسرون : ( هي ما ارتبط منها ، على نحو ما بالكلام ارتباطاً لفظياً أو معنوياً ، وكان له أثر فاعل في استيعاب الكلام وفهم مراد المتكلم ) (٥) .

وعند الفقهاء : ( هي الدلائل التي تقتنر بالكلام أي تصاحبه ) (٦) .

وقيل هي أيضاً ( ما يذكره المتكلم لتعين المعنى المراد أو لبيان أن المعنى الحقيقي غير مراد ) (٧) .

ويلحظ من دلالة المعنى اللغوي والاصطلاحي أنهما يدلان على الجمع والمصاحبة ، وإذا كان معنى اللفظ مردداً بين معان عدة ، عندها تضاف إحدى القرائن وجمعها معها فيتضح المعنى الراجح ، سواء كانت القرائن متصلة أم منفصلة .

## المبحث الثاني : أهمية القرائن ودورها في ترجيح المعنى

من تعريفات القرائن المتقدمة تتضح أهميتها في إيصال المعنى المراد للمخاطب وتأكيد عليه ، وهذا ما نجده في كتب التفسير والفقه ، فتارة نجد القرينة معينة للمعنى المراد كما أطلقوا عليها ( قرينة المجاز ) فكل معنى مجازي يحتاج إلى قرينة لإثباته وبيانه (٨) . أو تكون صارفة للمعنى المتبادر ، فإذا حصل تردد في معنى ما ، وكان أحد المعاني مقترناً بقرينه معينه فيكون هذا هو المعنى الراجح ، يقول الغزالي (ت : ٥٠٥ هـ) : ( ثم إن كان نصاً لا يحتمل كفى معرفة اللغة ، وإن تطرق إليه الاحتمال فلا يعرف المراد منه حقيقة الا بانضمام قرينة إلى اللفظ ) (٩) .

وقد أشار إلى ذلك المحقق الحلي بقوله : ( لان المشترك لا يستعمل في أحد معنييه إلا بقريئة )<sup>(١٠)</sup>. فإن القريئة هي المؤكدة والمرجحة للمعنى المراد في المشترك إذا تردد بين أكثر من معنى<sup>(١١)</sup>. ومثله يقول السيد محمد باقر الصدر : ( وإن كان - أي المشترك - يحتاج في تعيين إرادة أحد المعاني الموضوع بإزائها اللفظ إلى قريئة معينة )<sup>(١٢)</sup>.

فتتضح أهمية القريئة بإيضاح المعنى المراد وزيادة الفهم لها ، يقول ابن نور الدين ( ت : ٨٢٥ هـ ) : ( اعلموا أن القرائن المَحْتَقَّة بالكلام من قضايا الأحوال وموارد الخِطاب ومقاصد الأقوال تَصْرِف الألفاظ عن حقائقها الموضوعية لها. ويكونُ بَيِّنًا عندَ من وقفَ على القرائنِ، مُشْكِلًا عندَ مَنْ جَهِلَهَا )<sup>(١٣)</sup>.

فإذا كان هناك تردد في المعنى ، يرجح المعنى المقترن بقريئة مبينة للمراد ، ويشير إلى ذلك الدكتور نعمان جعيم : ( فإذا ورد لفظ عامٌ في الخطاب ترَدَّد بين كونه مقصودًا به أصلُ الوضع اللغوي، وكونه يَحْمِل دلالة خاصة قَصَدَهَا المتكلمُ أو جرى بها العرف اللغوي، يكون الحكم توجيه اللفظ إلى المقصود منه لمقتضى الحال؛ أي ما يحفُّ بالخطاب من قرائن )<sup>(١٤)</sup>. فالقول المقترن بقريئة معينة هو الأرجح والأقوى<sup>(١٥)</sup>.

### المبحث الثالث: أنواع القرائن والترجيح بها

للقرائن أقسام عدة بحسب اتصالها باللفظ وتعيينها للمعنى المراد وهي :

#### أولاً : القرائن المتصلة والقرائن المنفصلة

**القرائن المتصلة :** ( هي كل ما اتصل بالكلام ، وكان له أثر فاعل في استيعاب الكلام وفهم مراد المتكلم ، سواء أكان من سنخ الألفاظ أو من غير سنخ الألفاظ ) (١٦). وهذه القرائن قد قسمت على قسمين :

١- **القرائن المتصلة اللفظية :** ( هي قرائن مرتبطة بالكلام ومتصلة به ولها دور في تحديد الألفاظ والعبارات )<sup>(١٧)</sup>.

وتتمثل القريئة المتصلة اللفظية بسياق الكلام والمراد به : ( عبارة عن خصوصية الكلمة أو الكلام الحاصلة من مكان العبارات والمفردات )<sup>(١٨)</sup>.

وقد عرفها السيد محمد باقر الصدر: (كل ما يكشف اللفظ الذي نريد فهمه من دوال أخرى ، سواء كانت لفظية كالكلمات التي تشكل مع اللفظ الذي نريد فهمه كلاماً متحداً مترابطاً ، أو حالية كالظروف والملابسات التي تحيط بالكلام وتكون ذات دلالة في الموضوع)<sup>(١٩)</sup>.

وقد أطلق عليها الفقهاء و الأصوليون بالدلالة السياقية : ( وهي أن يدل سياق الكلام بالدلالة الالتزامية على لفظ مفرد مقدر أو معنى مفرد مقدر ، أو مفاد جملة مقدره ليست مذكورة في المنطوق بشكل صريح )<sup>(٢٠)</sup>.

فالمعنى المقترن بقريئة السياق هو الأرجح ، بل يعد السياق من أهم قواعد الترجيح لدى المفسرين<sup>(٢١)</sup>.

ومن أمثلة ترجيح المعنى بحسب سياق الكلام ، كلمة ( الدين ) في قوله تعالى : { مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ }<sup>(٢٢)</sup>. فإن هذه الكلمة أخذت معنى يوم الجزاء وذلك لتأثير السياق في ترجيح المعنى ، ولو وردت بمفردها أو في

سياق آخر لكسبت معنى آخر ، ونلاحظ ذلك عند ورودها في سياق آخر كما في قوله تعالى : { كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ } (٢٣). فالدين هنا بمعنى الشريعة والقانون (٢٤).

وكذلك معنى ( العذاب ) في قوله تعالى : { وَيَذُرُّهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَافِرِينَ } (٢٥). فالعذاب هنا بمعنى الحد الشرعي لوجود قرينة السياق في الآيات المباركة (٢٦).

وكذلك يعد الاستثناء من العام قرينة متصلة لفظية ، كما لو قلنا ( أكرم كل فقير إلا الفساق ) فكما هو معروف أن كل من أدوات العموم ، وجاءت أداة الاستثناء ( إلا ) قرينة مبينة لمراد المتكلم بعدم دخول الفساق في الإكرام (٢٧).

٢- **القرائن المتصلة غير اللفظية** : وتتمثل بخصائص المخاطب ، كما في لفظ (وتخفي) في قوله تعالى : { وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ } (٢٨). فقد تردد المراد بالشيء المخفي هنا بين كونه حب الرسول ( صلوات الله وسلامه عليه وآله ) لزينب بنت جحش . أو إخفاء أمر الزواج من زينب لما هو متعارف من قصة زيد وزينب في سورة الأحزاب ، وإخفاء الرسول ( صلى الله عليه وآله ) ، خشية ان تقول العرب تزوج من زوجة ابنه المتبنى وهو محرم في الجاهلية . وهنا تتضح القرينة بحال المخاطب وخصائصه ، فسمو المقام المحمدي وعصمة رسول الله ( صلى الله عليه وآله ) ، مانعة للمعنى الأول ، مرجحة للمعنى الثاني وهو إخفاء أمر الزواج من زينب وان الابن المتبنى ليس ابناً حقيقياً ناشراً للحرمة (٢٩).

ومن القرائن المتصلة غير اللفظية (أسباب النزول) فإنها تعد إحدى القرائن المرجحة للمعنى كما في كلمة ( النسيء ) في قوله تعالى : { إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا } (٣٠). فإن لفظ ( النسيء ) له معان عدة كالبعد و التأخير و الزيادة والدين ، وقد رجح التأخير لمناسبته لسبب النزول وهو تأخير الأشهر الحرم (٣١).

وكذلك المعارف العقلية اللبية من القرائن المتصلة غير اللفظية (٣٢). وقد وصفها السيد الحيدري بقوله : (هناك قرائن متصلة لا يكون للراوي نظر إليها في مقام النقل وهي القرائن اللبية المرتكزة في الازهان من قبيل المرتكزات العامة التي يعيشها الناس في عصر صدور النص ، وهي بالتأكيد ذات تأثير كبير في معنى الكلام الصادر آنذاك) (٣٣).

كما في قوله تعالى : { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } (٣٤). فنجد ان المراد ب(القبضة) اليد و ( يمينه ) أي يده اليمنى ،بمعنى الجارحة المتعارفة لدى البشر ، أو هما بمعنى القدرة والسلطة ، فتردد المعنى و رفع بقرينة عقلية لبية وهي استحالة حدودية قدرة الباري عز و علا ، وتشبيهه بخلقه ، وتفسير المراد باليد واليمين الجارحة اللحمية (٣٥). بل لابد من الاستعانة بالقرينة العقلية وهي الامتناع عقلاً بأن اليد واليمين هنا الجارحة المتعارفة لدى البشر ، وترجيح معنى القدرة والسلطة لوجود قرينة عقلية لبية (٣٦).

أما **القرائن المنفصلة** : فهي ( كل ما ارتبط بالكلام بالرغم من عدم اتصاله به ، وكان له أثر فاعل في استيعاب الكلام وفهم مراد المتكلم ) (٣٧).

وعرفها الفقهاء : بأنها ( القرائن التي لا تتصل بالكلام وإنما هي منفصلة عنه ، ولكن إذا ضمت إلى الكلام حققت له ظهوراً في المعنى ) (٣٨).

وهذه القرائن تتمثل في :

١- آيات قرآنية : وهو أن تكون إحدى الآيات المباركة قرينة مبينة لآية أخرى ، فيكون المعنى هنا مرجح بقرينة الآية الأخرى المبينة له ، وتعد هذه القرينة إحدى قواعد الترجيح لدى المفسرين (٣٩).

كما في قوله تعالى : { وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ } (٤٠). فلفظ ( المطلقات ) في الآية عام شامل لكل مطلقة حاملاً كانت أم لا ، مدخولاً بها أم لا ، فيجب عليهن العدة ثلاثة قروء في هذه الآية المباركة . ومن ثم يتبين أن المراد ب ( المطلقات ) ليس عموماً ، بل من كانت غير حامل وغير مدخول بها . وذلك عن طريق القرينة المنفصلة في قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا } (٤١). وقوله تعالى : { وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ } (٤٢). فهاتان الآيتان خصصتا الحكم بالمطلقة المستقيمة الحيض والمدخول بها (٤٣).

٢- الرواية التفسيرية : وهو أن يستعان بالرواية الموثقة و الصحيحة عن الرسول (صلوات الله عليه وآله ) والمعصومين ( عليهم السلام ) لبيان مقاصد الآيات (٤٤). وكثيراً ما نجد هذا في تفسير القرآن بالسنة ، فالسنة مبينة ومفسرة لكثير من آيات القرآن ، قال تعالى : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } (٤٥). فإذا ما تردد فهم لفظ أو حكم ما ، وجد بيانه في سنة رسول الله والأئمة المعصومين (عليهم السلام ) (٤٦). ومن الأمثلة على الترجيح بالرواية التردد الحاصل في لفظ ( القروء ) في قوله تعالى : { وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ } (٤٧). هل المراد به الطهر أم الحيض ؟ وقد أستدل من رجح الطهر بالروايات عن علي بن إبراهيم عن ابن أبي عمير عن عمر بن إذينة عن زرارة قال : سمعت ربيعة الرأي يقول من رأيي ان الإقراء التي سمي الله عز وجل في القرآن انما هو الطهر فيما بين الحيضتين ، فقال : كذب لم يقله برأيه ولكنه إنما بلغه عن علي ( عليه السلام ) فقلت له : أصلحك الله أكان علي ( عليه السلام ) يقول ذلك ؟ فقال : نعم إنما القروء الطهر يقرى فيه الدم فيجمعه فإذا جاء الحيض دفعه (( ٤٨).

وعن علي ابن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير وعدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن أبي نصر جميعاً عن جميل بن دراج عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام ) قال : (( القراء ما بين الحيضتين )) (٤٩) . فقد استند الفقهاء والمفسرون في ترجيح معنى القروء في الآية بالطهر دون الحيض ، استناداً الى ما سبق من الروايات (٥٠). ولا بد من الإشارة الى أن الفقيه والمفسر عند ترجيحه بوساطة السنة ، يراعي في ذلك شروط الرواية الصحيحة من حيث السند والمتن في كتب الحديث والرجال .

### ٣- الإجماع

المراد بالإجماع لغةً : الانضمام والاتفاق على شيء ، فيقال جمعت الشيء المتفرق ، وأجمع المسلمون على كذا إذا اتفقوا على رأي واحد (٥١).

أما اصطلاحاً : فهو (اتفاق طائفة يستحيل بحكم العادة خطوهم وعدم وصولهم إلى حكم الإمام ) عليه السلام ( ٥٢). وكثيراً ما يستدل المفسرون والفقهاء بهذه القرينة عند ترجيحهم للفظ ما .

كما في التردد في معنى لفظ ( النكاح ) في قوله تعالى : { وَلَا تَتَكَلَّمُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ } (٥٣) ، هل المراد به العقد أم الوطاء ، فرجح المعنى الأول وهو العقد ، وذلك لحصول قرينة الإجماع عليه وهو ما ذهب اليه المفسرون والفقهاء عند بيانهم لهذا المعنى (٥٤).

ومثال آخر للترجيح بقرينة الإجماع ، التردد في معنى لفظ ( الاسراف ) الذي ذكر في عدة مواضع في القرآن الكريم ، كقوله تعالى : { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } (٥٥) ، وفي قوله تعالى : { وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } (٥٦) ، وعند تتبع معنى ( الاسراف ) نجد عدة معان لهذا اللفظ مرددة بين الغفلة و الخطأ (٥٧) ، و الجهل و المجاوزة (٥٨) ، والتبذير (٥٩) ، وذكر المفسرون والفقهاء معنى آخر للإسراف وهو الانفاق في المعصية (٦٠) . وقد رجح المعنى الأخير لوجود قرينة الإجماع على ان المراد بالإسراف هو الانفاق من دون بقية المعاني (٦١).

#### ٤- العرف

المراد بالعرف لغةً : من العرفان وهو العلم ، ورجل عُرُوف اي عارف يعرف بالأمر، وأمر عريف وعارف : أي معروف ومعلوم (٦٢).

اما اصطلاحاً : ( ما تعارف عند الناس واستأنسوا به و استقرت عليه نفوسهم ) .<sup>١</sup>

كما في تحديد المراد بلفظ ( اليد ) في قوله تعالى : { فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ } (٦٣) . فإذا حصل تردد بالمراد باليد هل هي إلى المرفق ام إلى الزند؟ فإطلاق اليد في الآية يتعين بمفهوم العرف وهو إلى حد الزند ، وهنا أخذ بقرينة العرف لعدم وجود تقييد في الآية كما في آية الوضوء التي قيدت بقوله تعالى : { وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ } (٦٤) . أما في آية التيمم فقد حدد المراد باليد إلى الزند حسب ما هو متعارف (٦٥) . وكذلك قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ } (٦٦) المراد بالأكل سائر التصرفات . واختصاصها بالأكل لأنه معظم المنافع ، ولأنه في العرف يطلق الأكل على وجوه الإنفاقات ، يقال : أكل ماله بالباطل ، وإن أنفقه في غير الأكل (٦٧).

#### ٥- الشهرة :

الشهرة لغةً : الوضوح (٦٨) ، و الظهور (٦٩) ، والانتشار (٧٠)

الشهرة اصطلاحاً : ( ذبوع الشيء وانتشاره بين الناس ) (٧١).

تعد الشهرة من أهم القرائن المرجحة للمعنى المراد ، وكثيراً ما يستعين المفسرون و الفقهاء بهذه القرينة لتعيين المعنى المراد من اللفظ ، بل إن اشتها اللفظ بمعنى ما يؤدي إلى تبادر الذهن لذلك المعنى وتعيينه له . وفي ذلك يقول الميرزا القمي ( ت : ١٢٣١ هـ ) : (واعلم أن المجاز المشهور المتداول في ألسنتهم المعبر عنه بالمجاز الراجح يعنون به الراجح على الحقيقة يريدون به ما يتبادر به المعنى بقرينة الشهرة وأما مع قطع النظر عن

الشهرة فلا يترجح على الحقيقة وإن كان استعمال اللفظ فيه أكثر ( <sup>(٧٢)</sup> ). فمتى ما اشتهر لفظ بمعنى ما وشاع فيه كان ذلك المعنى هو المرجح على بقية المعاني ، وكثيراً ما نجد هذا في المنقولات الشرعية والعرفية . وقد ذكرت شرائط عدة لهذه القرينة وهي ( <sup>(٧٣)</sup> ) :

١- كثرة استعمال اللفظ في المعنى المراد وغلبته فيه من دون بقية المعاني المراد بينها ، حيث إن الشهرة وغلبة الاستعمال قد تصل إلى حد يكون تبادر المعنى من اللفظ غير محتاج إلى ملاحظة تلك الغلبة ، وحينئذ تكون سببا لتعيين اللفظ لذلك المعنى .

٢- أن تكون الشهرة صارفة للمعنى الحقيقي ، وبسلب هذه القرينة عن المعنى يتعين ما وضع للفظ من معنى .

٣- حصول الفهم من إطلاق المعنى المشهور من دون غيره فلا يتردد الفهم عند سماع اللفظ لوجود هذه القرينة فيرجح المعنى على بقية المعاني المرددة .

وهذه القرينة بشروطها مرجحة للمعنى المراد سواء أكان مجازاً أم منقولاً ، كذلك مرجحة للمعنى عند تعدده في المشترك وتردده بين أكثر من معنى ، فغلبة استعمال اللفظ في معنى ما وكثرته فيه جعلته هاجراً لمعناه الأصلي وكونه حقيقة فيه كما في الحقائق الشرعية ( <sup>(٧٤)</sup> ).

وهذا ما نجده عند المفسرين في بيانهم لمعنى ( الصلاة ) أو ( الصيام ) أو غيرهما من المعاني المشهورة فهم يرجحون المعنى المشهور لغلبة استعمالها في العبادات الخاصة فقد فسر معنى ( الصلاة ) في قوله تعالى : { أَقِيمُوا الصَّلَاةَ } ( <sup>(٧٥)</sup> ) ، بانه العبادة المخصوصة ، كون المعنى اشتهر في ذلك من دون بقية معاني اللفظ ( <sup>(٧٦)</sup> ).

وكذلك الأمر عند الفقهاء فهم يرجحون المجاز المشهور على بقية المجازات لوجود قرينة الشهرة ( إذ لا بدّ للحمل على الحقيقة اللغوية حيث يعارضها المجاز المشهور أو حيث يعارض هو النقل ونرجح المجاز عليه من قرينة ، لأنّ حمل اللفظ على معناه الحقيقي مشروط بعدم قرينة المجاز كيرمي في أسد يرمي مثلاً . فحمل لفظ الأسد على المفترس مشروط بعدم وجود قولنا يرمي لفظاً . ولما كانت قرينة المجاز المشهور الشهرة ولا يمكن إزالتها من اللفظ فلا بدّ من نصب قرينة مع الحقيقة لإزالتها ( <sup>(٧٧)</sup> ) ، وكذلك في ذكرهم للمصطلحات الفقهية إنما تكون للمعنى الشائع والمشتهر في هذه المصطلحات ، كما في لفظ ( الحج ) فإن معناه اللغوي هو مطلق القصد ، إلا انه اشتهر في قصد بيت الله الحرام فما ذكر من مناسكه وشروطه إنما هي داخلة تحت هذا المعنى ( <sup>(٧٨)</sup> ).

## ثانياً : القرائن المعينة والقرائن الصارفة :

القرائن المعينة : ( هي كل ما ارتبط بالكلام وكان له دور في تعيين مراد المتكلم من مجموعة من المعاني التي يمكن أن تكون مرادة له من كلامه ) ( <sup>(٧٩)</sup> ).

وتتضح أهمية القرينة المعينة في تحديد المعنى المراد في المشترك اللفظي أو المجاز أو الإضمار ( <sup>(٨٠)</sup> ). يقول الشيخ المظفر : ( لا شك في جواز استعمال اللفظ المشترك في أحد معانيه بمعونة القرينة المعينة . وعلى تقدير عدم القرينة يكون اللفظ مجملاً لا دلالة له على أحد معانيه ) ( <sup>(٨١)</sup> ). فالقرينة المعينة هي الدالة على المعنى المراد من

قبل المتكلم ، فإذا ما تردد المعنى جاءت القرينة موضحة للمعنى المراد مرجحه له . مثال ذلك من قال ( أعتق رقبة مؤمنة ) فان تقييد الإطلاق من قبل المتكلم بقرينة معينة وهي ( المؤمنة ) رفع التردد بالمراد بالرقبة هنا (٨٢) .  
أما القرينة الصارفة : فهي ( كل ما أرتبط بالكلام وكان له دور في صرف معنى من المعاني المحتملة لمراد المتكلم من كلامه ) (٨٣) .

وقد تجتمع هاتان القرينتان في كلام واحد لبيان المعنى المراد وتحديده وصرف بقية المعاني عنه . ومن تطبيقاتهما ، السياق والرواية التفسيرية ، ومناسبة الحكم (٨٤) .

ومثال ذلك قوله تعالى : { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا } (٨٥) .

ففي هذه الآية المباركة نجد قرائن عدة لترجيح المعنى المراد ، كقرينة مناسبة الحكم للموضوع فالحرمة هنا للوطء أو عقد النكاح ، من دون غيره من الأعمال ، وكذلك توجد قرينة السياق وهي قرينة لفظية متصلة ومعينه مرجحة للمعنى المراد من الحرمة في الآية هو النكاح ، بدلالة ما بعدها { اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ } فوحدة السياق مبينة لمعنى التحريم (٨٦) .

ومن الأمثلة السابقة يتضح أن القرائن بمختلف أنواعها تعد إحدى آليات الترجيح لدى المفسرين و الفقهاء إذا ما تردد معنى اللفظ بين معان عدة ، يقول البروجدي (والقرينة هي من تميز الألفاظ المشتركة عن المرددة ، فوجود القرينة هي ما تخرج المشترك عن التردد ) (٨٧) .

### الخاتمة

بعد استقراء المعاني ، وبيان دور القرائن في ترجيح المعنى المراد توصل البحث إلى نتائج عدة وهي :

- ١- للقرائن أهمية بالغة لدى المفسرين والفقهاء عند بيانهم لمعنى النص واستنباط الحكم منه من قبل الفقيه .
  - ٢- لا بدُّ من الإحاطة بجميع القرائن والبحث عنها للتوصل الى المعنى الراجح من بين المعاني المتعددة .
  - ٣- القرائن بجميع أنواعها آلية يتمسك بها المفسر و الفقيه فيمعنا النظر في اللفظ ، ويرجحا المعنى بواسطتها .
  - ٤- الآيات القرآنية ، و الرواية ، و الاجماع ، والعرف ، والشهرة من أهم القرائن المنفصلة التي تلحق بالكلام لبيان مراد المتكلم وترجيح المعنى .
  - ٥- القرائن تارة تكون معينة للمعنى ومرجحه له ، وتارة أخرى صارفه للمعنى .
- هذه أهم النتائج التي توصل لها البحث .  
وآخر دعوانا إن الحمد لله رب العالمين .

- (<sup>١</sup>) معجم مقاييس اللغة : ابن فارس ، ٥ / ٧٧ .
- (<sup>٢</sup>) معجم لغة الفقهاء : قلنجي ، ٣٦٢ .
- (<sup>٣</sup>) لسان العرب : ابن منظور ، ١٣ / ٣٣٦ .
- (<sup>٤</sup>) التعريفات : الجرجاني ، ١٧٤ + القاموس الفقهي : سعدي أبو حبيب ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م ، الناشر : دار الفكر - دمشق - سوريا ، ٣٠٢ .
- (<sup>٥</sup>) بحوث في منهج تفسير القرآن الكريم : رجبى ، ٩٦ .
- (<sup>٦</sup>) دروس في أصول فقه الإمامية : الفضلي ، ٢ / ٦٨ .
- (<sup>٧</sup>) أصول الفقه الاسلامي : وهبة الزحيلي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، المطبعة : دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر - دمشق ، ١ / ٢٩٧ .
- (<sup>٨</sup>) ينظر : أحكام القرآن : الجصاص ، ١ / ١٩٤ .
- (<sup>٩</sup>) المستصفى : الغزالي ، ١٨٥ .
- (<sup>١٠</sup>) معارج الأصول : المحقق الحلي ، ٨٣ .
- (<sup>١١</sup>) ينظر : التقريب والإرشاد : أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد القاضي الباقلائي ، تحقق : عبد الحميد بن علي أبو زنيد ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، ١ / ١٥٤ .
- (<sup>١٢</sup>) بحوث في علم الأصول : الهاشمي ، ١ / ١١٥ .
- (<sup>١٣</sup>) تيسير البيان لأحكام القرآن : ابن نور الدين ، ١ / ٩٨ .
- (<sup>١٤</sup>) طرق الكشف عن مقاصد الشارح : نعمان جعيم ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م ، الناشر : دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن ، ١٣٣ .
- (<sup>١٥</sup>) ينظر : قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية : حربي ، ٢٩٩ .
- (<sup>١٦</sup>) أساسيات علم التفسير : مركز المعارف للتأليف والتحقيق ، ١٣٩ .
- (<sup>١٧</sup>) بحوث في منهج تفسير القرآن الكريم : رجبى ، ١٠٣ .
- (<sup>١٨</sup>) مدخل إلى علم التفسير : هاشم أبو خمسين ، تحقيق : أحمد عبد الحسين رهيف ، بلا . ط ، بلا . م ، ٩٣ ،
- (<sup>١٩</sup>) دروس في علم الأصول : الصدر ، ١ / ٩٠ .
- (<sup>٢٠</sup>) أصول الفقه : علي محمد بو سلمان الجبيلي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م ، المطبعة : دار الولاء - بيروت ، ٢١٨ .
- (<sup>٢١</sup>) ينظر : قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية : حربي ، ٢٩٩ .
- (<sup>٢٢</sup>) الفاتحة : ٤ .
- (<sup>٢٣</sup>) يوسف : ٧٦ .
- (<sup>٢٤</sup>) ينظر : بحوث في منهج تفسير القرآن الكريم : رجبى ، ١١٤ .
- (<sup>٢٥</sup>) النور : ٨ .
- (<sup>٢٦</sup>) ينظر : ما وراء الفقه : الصدر ، ٦ / ٨٢ .
- (<sup>٢٧</sup>) ينظر : دروس في علم الأصول : الصدر ، ١ / ٩٢ .
- (<sup>٢٨</sup>) الأحزاب : ٣٧ .
- (<sup>٢٩</sup>) ينظر : قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة تطبيقية : حربي ، ٣٠٥ - ٣٠٨ .

- (٣٠) التوبة : ٣٧ .
- (٣١) ينظر : التحقيق في كلمات القرآن المصطوفي ، ١٢ / ٩٢
- (٣٢) ينظر : بحوث في منهج تفسير القرآن الكريم : رجبى ، ١٤٧ + اساسيات علم التفسير : مركز المعارف للتأليف والتحقيق ، ١٤٤ .
- (٣٣) الظن : الحيدري ، ٢٦٥ .
- (٣٤) الزمر : ٦٧ .
- (٣٥) ينظر : تلخيص البيان في مجازات القرآن : الشريف الرضى ، ٢٨٨ .
- (٣٦) ينظر : التوحيد : أبو جعفر محمد علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت : ٣٨١ هـ) ، تحقيق : تصحيح وتعليق : السيد هاشم الحسيني الطهراني ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، ١٦٢ .
- (٣٧) اساسيات علم التفسير : مركز المعارف للتأليف والتحقيق ، ١٥٠ .
- (٣٨) أصول الفقه وقواعد الأستنباط : الصفار ، ١ / ٣٣٩ .
- (٣٩) ينظر : قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية : حربي ، ٣١٢ .
- (٤٠) البقرة : ٢٢٨ .
- (٤١) الاحزاب : ٤٩ .
- (٤٢) الطلاق : ٤ .
- (٤٣) ينظر : تفسير جوامع الجامع : الطبرسي ، ١ / ٢١٥ + زبدة البيان في أحكام القرآن : أحمد بن محمد المقدس الأربيلي ، تحقيق : محمد الباقر البهبودي ، الناشر : المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية - طهران ، ٥٩٣ - ٥٩٧ .
- (٤٤) ينظر : بحوث في منهج تفسير القرآن الكريم ، رجبى ، ١٦٩ .
- (٤٥) النحل : ٤٤ .
- (٤٦) ينظر : التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب : محمد هادي معرفة ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٢٦ هـ ، المطبعة : الأستانة الرضوية المقدسة ، ٢ / ٥٤٣ .
- (٤٧) البقرة : ٢٢٨ .
- (٤٨) الكافي : الكليني ، ٦ / ٨٧ .
- (٤٩) الكافي : الكليني ، ٦ / ٨٧ .
- (٥٠) ينظر : النجعة في شرح للمعة : محمد تقي التستري ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٠٦ هـ ، الناشر : كتاب فروشى صدوق ، ٩ / ٢٤٦ + تفسير نور الثقلين : عبد علي بن جمعة العروسي الحوزي ، تحقيق : السيد هاشم الرسولي المحلاتي ، الطبعة : الرابعة ، سنة الطبع : ١٤١٢ - ١٣٧٠ ش ، المطبعة : مؤسسة إسماعيليان ، الناشر : مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع - قم ، ١ / ٢٢١ + تفسير الميزان : الطباطبائي ، ٢ / ٢٥٠ .
- (٥١) ينظر : العين : الفراهيدي ، ١ / ٢٣٩ + الصحاح : الجوهري ، ٣ / ١١٩٨ + معجم مقاييس اللغة : ابن فارس ، ١ / ٤٨٠ .
- (٥٢) فرائد الأصول : الانتصاري ، ١ / ١٨٩ .
- (٥٣) النساء : ٢٢ .
- (٥٤) ينظر : ينظر : زبدة البيان في احكام القرآن : الأربيلي ، ٥٢٢ + مسالك الأفهام : الشهيد الثاني ، ٧ / ٨٥ + الحدائق الناضرة : البحراني ، ٢٣ / ١٥٧ .
- (٥٥) الاعراف : ٣١ .

(٥٦) الانعام : ١٤١ .

(٥٧) ينظر : الصحاح : الجوهري ، ٤ / ١٣٧٣ .

(٥٨) ينظر : معجم مقاييس اللغة : ابن فارس ، ٣ / ١٥٣ .

(٥٩) ينظر : تاج العروس : الزبيدي ، ١٢ / ٢٧٠ .

(٦٠) ينظر : تفسير مجمع البيان : الطبرسي ، ٤ / ١٧٨ . + آيات الاحكام : الأستريادي ، ١٦٧ . + عوائد الايام : النراقي ، ٦٢٣ .

(٦١) ينظر : عوائد الايام : النراقي ، ٦٢٥ .

(٦٢) ينظر : لسان العرب : ابن منظور ، ٩ / ٢٣٦ .

(٦٣) النساء : ٤٣ .

(٦٤) المائدة : ٦ .

(٦٥) ينظر : التحقق في كلمات القرآن الكريم : المصطفوي ، ٤ / ١٨٩ .

(٦٦) النساء : ٢٩ .

(٦٧) زبدة التفاسير : الكاشاني ، ٢ / ٥٠ .

(٦٨) ينظر : معجم مقاييس اللغة : ابن فارس ، ٣ / ٢٢٢ .

(٦٩) ينظر : العين : الفراهيدي ، ١ / ٢٦٧ .

(٧٠) ينظر : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ، بلا . ط ، بلا . م ، الناشر :

المكتبة العلمية - بيروت ، ١ / ٣٢٥ .

(٧١) معجم الفاظ الفقه الجعفري : فتح الله ، ٢٤٨ .

(٧٢) قوانين الأصول : الميرزا القمي ، ١٣ .

(٧٣) ينظر : تقريرات آية الله المجدد الشيرازي : الروزدي ، ١ / ٨٠ . + هداية المسترشدين : الرازي ، ١ / ٢٤٣ . + بدائع الافكار :

الرشتي ، ٣٩ - ٧٢ .

(٧٤) ينظر : أصول الفقه : المظفر : ٤٨ . + رسالة في المشتق : أبو القاسم الكلانتر النوري ، ١٧٧ .

(٧٥) البقرة : ٤٣ .

(٧٦) ينظر : تفسير مقتنيات الدرر : علي الحائري الطهراني ، بلا . ط ، سنة الطبع : ١٣٣٧ ش ، المطبعة : الحيدري - طهران ،

الناشر : دار الكتب الإسلامية : ١ / ١٥٣ .

(٧٧) مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة : محمد جواد العاملي ، تحقيق : محمد باقر الخالصي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع :

١٤٢٨ هـ ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة ، ١٩

/ ٦٢١ .

(٧٨) ينظر : جامع المقاصد في شرح القواعد : علي بن الحسين المحقق الكركي ، تحقيق : مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث ،

الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٠٨ هـ ، المطبعة : المهديّة - قم ، الناشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث -

قم المشرفة ، ٣ / ١٠٨ .

(٧٩) أساسيات علم التفسير : مركز المعارف ، ١٢٨ . + التفسير الكاشف : مغنية ، ١ / ٣٤٠ .

(٨٠) ينظر : بدائع الأفكار : الرشتي ، ٥٦ .

(٨١) أصول الفقه : المظفر ، ٤٢ .

(٨٢) ينظر : منتهى الدراية : السيد محمد جعفر الجزائري المروج ، ٣ / ٧١٩ .

(٨٣) أساسيات علم التفسير : مركز المعارف ، ١٢٨ .

(٨٤) ينظر : بحوث في منهج تفسير القرآن الكريم : رجبى ، ٩٩-١٠٢ . + أساسيات في علم التفسير : مركز المعارف ، ١٣٠ .

(٨٥) النساء : ٢٣ .

(٨٦) ينظر : أساسيات علم التفسير : مركز المعارف ، ١٣٠ .

(٨٧) ينظر : تفسير الصراط المستقيم : البروجردى ، ١٦١١ .

### المصادر والمراجع

القرآن الكريم : خير ما نبتدى به .

١. أحكام القرآن : أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص ( ت : ٣٧٠هـ ) تحقيق : عبد السلام محمد علي شاهين ، الطبعة: الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت أساسيات علم التفسير : مركز المعارف .

٢. الأصول العامة للفقهاء المقارن : محمد تقي الحكيم ، الطبعة : الرابعة ، سنة الطبع : ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م ، المطبعة : المؤسسة الدولية للدراسات والنشر - بيروت .

٣. أصول الفقه : محمد رضا المظفر ( ت : ١٣٨٣هـ ) ، تحقيق : مسلم قلي بور الجيلاني ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٣٨هـ ، المطبعة : كل وردى - قم . أصول الفقه : علي محمد بو سلمان الجبيلي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م ، المطبعة : دار الولاية - بيروت .

٤. أصول الفقه الاسلامي : وهبة الزحيلي ، : الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م ، المطبعة : دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر - دمشق .

٥. اصول الفقه وقواعد الاستنباط : فاضل الصفار ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ ، المطبعة : الغدير .

٦. آيات الأحكام : محمد بن علي بن إبراهيم الاسترآبادي ( ت : ١٠٢٨هـ ) ، تحقيق : محمد باقر شريف زاده ، بلا . ط ، الناشر : مكتبة المعراجي .

٧. بحوث في علم الأصول ( تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر ) : محمود الهاشمي الشاهرودي ، الطبعة : الثالثة ، سنة الطبع : ١٤٢٦ - ٢٠٠٥م ، المطبعة : محمد ، الناشر : مؤسسة دائرة المعارف .

٨. بحوث في منهج تفسير القرآن الكريم : محمود رجبى ، ترجمة : حسين صافي ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ٢٠١٠م ، المطبعة : مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي - بيروت .

٩. بدائع الأفكار : حبيب الله الرشتي ( ت : ١٣١٢هـ ) ، بلا . ط ، بلا . م . الناشر : مؤسسة آل البيت لإحياء التراث .

١٠. تاج العروس : أبو فيض محب الدين محمد مرتضى الزبيدي (ت : ١٢٠٥ هـ ) ، تحقيق : علي شيري ، سنة الطبع : ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م ، المطبعة : دار الفكر - بيروت ، الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.
١١. التحقيق في كلمات القرآن الكريم : حسن المصطفوي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٧ هـ ، الناشر : مؤسسة الطباعة والنشر وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٨ هـ ، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت .
١٢. التعريفات : علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني (ت : ٨١٦ هـ) ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت .
١٣. تفسير الصراط المستقيم : حسين البروجردي (ت : ١٣٤٠ هـ) ، تحقيق : غلام رضا ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٩ هـ ، المطبعة : الصدر - قم ، الناشر : مؤسسة المعارف الإسلامية - قم - إيران .
١٤. التفسير الكاشف : محمد جواد مغنية (ت : ١٤٠٠ هـ) ، الطبعة : الثالثة ، سنة الطبع : ١٩٨١ م ، الناشر : دار العلم للملايين - بيروت .
١٥. تفسير الميزان : محمد حسين الطباطبائي (ت : ١٤٠٢ هـ) ، ط . بلا . ط ، بلا . م ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة.
١٦. تفسير جوامع الجامع : أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت : ٥٤٨ هـ) ، تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٨ هـ ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة .
١٧. تفسير مقتنيات الدرر : علي الحائري الطهراني (ت : ١٣٥٣ هـ) ، بلا . ط ، سنة الطبع : ١٣٣٧ ش ، المطبعة : الحيدري - طهران ، الناشر : الشيخ محمد الآخوندي مدير دار الكتب الإسلامية .
١٨. تفسير نور الثقلين : عبد علي بن جمعة العروسي الحويزي (ت : ١١١٢ هـ) ، تحقيق : السيد هاشم الرسولي المحلاتي ، الطبعة : الرابعة ، سنة الطبع : ١٤١٢ - ١٣٧٠ ش ، المطبعة : مؤسسة إسماعيليان ، الناشر : مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع - قم .
١٩. التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب : محمد هادي معرفة ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٢٦ هـ ، المطبعة : الأستانة الرضوية المقدسة .
٢٠. التقريب والإرشاد : أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم ، القاضي الباقلاني (ت : ٤٠٣ هـ) ، تحقق : عبد الحميد بن علي أبو زنيد ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م ، الناشر : مؤسسة الرسالة .
٢١. تقريرات آية الله المجدد الشيرازي : علي الروزدری (ت : ١٢٩٠ هـ) ، تحقيق : مؤسسة آل البيت ( عليهم السلام ) لإحياء التراث ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ذو الحجة ١٤٠٩ هـ ، المطبعة : مهر - قم ، الناشر : مؤسسة آل البيت ( عليهم السلام ) لإحياء التراث - قم المشرفة.

٢٢. تلخيص البيان في مجازات القرآن : : أبو الحسن محمد بن أبو أحمد الشريف الرضي (ت : ٤٠٦ هـ ) ، تحقيق : حقه وقدم له وصنع فهرسه : محمد عبد الغني حسن ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م ، الناشر : دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابو الحلبي وشركاه - القاهرة .
٢٣. التوحيد : أبو جعفر محمد علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق (ت : ٣٨١ هـ ) ، تحقيق : تصحيح وتعليق : السيد هاشم الحسيني الطهراني ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، ١٦٢ .
٢٤. تيسير البيان لأحكام القرآن : محمد بن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن الخطيب اليمني الشافعي المشهور بابن نور الدين (ت : ٨٢٥ هـ) ، الطبعة : الأولى ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م ، الناشر : دار النوادر ، سوريا .
٢٥. جامع المقاصد في شرح القواعد : علي بن الحسين المحقق الكركي (ت : ٩٤٠ هـ) ، تحقيق : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ربيع الثاني ١٤٠٨ هـ ، المطبعة : المهديّة - قم ، الناشر : مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث - قم . الحدائق الناضرة : البحراني .
٢٦. دروس في اصول فقه الإمامية : عبد الهادي الفضلي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ٣ رجب / ١٤٢٠ هـ ، المطبعة : مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر .
٢٧. دروس في علم الأصول : محمد باقر الصدر (ت : ١٤٠٠ هـ) ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، الناشر : دار الكتاب اللبناني - بيروت ، الناشر : مكتبة المدرسة - بيروت .
٢٨. رسالة في المشتق : أبو القاسم الكلانتر النوري ، بلا . ط ، بلا . م .
٢٩. زبدة البيان في أحكام القرآن : أحمد بن محمد المقدس الأردبيلي (ت : ٩٩٣ هـ) تحقيق : محمد الباقر البهبودي ، الناشر : المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية - طهران .
٣٠. زبدة التفاسير : فتح الله بن شكر الله الكاشاني (ت : ٩٨٨ هـ) ، تحقيق : مؤسسة المعارف ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٢٣ هـ ، المطبعة : عتريت ، الناشر : مؤسسة المعارف الإسلامية - قم - إيران .
٣١. الصحاح : إسماعيل بن حماد الجوهري (ت : ٣٩٣ هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة : الرابعة ، سنة الطبع : ١٤٠٧ هـ ، المطبعة : دار العلم للملايين - بيروت ، الناشر : دار العلم - بيروت .
٣٢. طرق الكشف عن مقاصد الشارع : نعمان جغيم ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م ، الناشر : دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن .
٣٣. الظن : كمال الحيدري ، تحقيق : محمود نعمة الجياشي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م ، المطبعة : ستاره ، الناشر : دار فراق للطباعة والنشر .
٣٤. عوائد الأيام : أحمد بن محمد مهدي المحقق النراقي (ت : ١٢٤٤ هـ) ، تحقيق : مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٧ هـ ، المطبعة : مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي ، الناشر : مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي .

٣٥. العين : : الخليل بن احمد الفراهيدي ( ت : ١٧٥هـ ) ، تحقيق : الدكتور مهدي المخزومي - الدكتور إبراهيم السامرائي ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٠٩هـ ، الناشر : مؤسسة دار الهجرة - ايران - قم .
٣٦. فرائد الأصول : مرتضى الأنصاري ( ت : ١٢٨١هـ ) ، تحقيق : لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : شعبان المعظم ١٤١٩هـ ، المطبعة : باقري - قم ، الناشر : مجمع الفكر الإسلامي .
٣٧. القاموس الفقهي : سعدي أبو حبيب ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م ، الناشر : دار الفكر - دمشق - سوريا .
٣٨. قواعد الترجيح عند المفسرين ( دراسة نظرية تطبيقية ) : حسين بن علي حسين الحربي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ، المطبعة : دار القاسم - الرياض .
٣٩. قوانين الأصول : أبو القاسم بن محمد حسن الميرزا القمي ( ت ١٢٣١هـ ) بلا . ط ، بلا . م ، ( طبعة حجرية ) .
٤٠. الكافي: أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني ( ت : ٣٢٩هـ ) ، تحقيق : علي أكبر الغفاري ، الطبعة : الرابعة ، سنة الطبع : ١٣٦٥ ش ، المطبعة : حيدري ، ناشر : دار الكتب الإسلامية - طهران .
٤١. لسان العرب : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور ( ت : ٧١١هـ ) ، الطبعة : الثالثة ، سنة الطبع : ١٤١٤هـ ، المطبعة : دار صادر - بيروت .
٤٢. ما وراء الفقه : محمد صادق الصدر ( ت : ١٤٢١هـ ) ، الطبعة : الثالثة ، سنة الطبع : ١٤٢٧ - ٢٠٠٧ م ، المطبعة : قلم ، الناشر : المحبين للطباعة والنشر .
٤٣. مدخل إلى علم التفسير : هاشم أبو خمسين ، تحقيق : أحمد عبد الحسين رهيف ، بلا . ط ، بلا . م .
٤٤. مسالك الأفهام : زين الدين بن علي العاملي الشهيد الثاني ( ت : ٩٦٥هـ ) ، تحقيق : مؤسسة المعارف الإسلامية ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٨هـ ، المطبعة : پاسدار إسلام ، الناشر : مؤسسة المعارف الإسلامية - قم .
٤٥. المستصفي : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ( ت : ٥٠٥هـ ) ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، الناشر : دار الكتب العلمية .
٤٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ، بلا . ط ، بلا . م ، الناشر : المكتبة العلمية - بيروت .
٤٧. معارج الأصول : نجم الدين أبو القاسم جعفر بن الحسن المحقق الحلي ( ت : ٦٧٦هـ ) ، تحقيق : محمد حسين الرضوي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٠٣هـ ، المطبعة : مطبعة سيد الشهداء ( عليه السلام ) - قم ، الناشر : مؤسسة آل البيت ( عليهم السلام ) للطباعة والنشر .
٤٨. معجم ألفاظ الفقه الجعفري : أحمد فتح الله ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤١٥ - ١٩٩٥ م ، المطبعة : المدوخل - الدمام .

٤٩. معجم لغة الفقهاء : محمد رواس قلجعي ، الطبعة : الثانية ، سنة الطبع : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، الناشر : دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت.
٥٠. معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكريا ( ت : ٣٩٥ هـ ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، سنة الطبع : ١٤٠٤ ، المطبعة : مكتبة الإعلام الإسلامي ، الناشر : مكتبة الإعلام الإسلامي .
٥١. مفاتيح الكرامة في شرح قواعد العلامة : محمد جواد العاملي ، تحقيق : محمد باقر الخالصي ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٢٨ هـ ، المطبعة : مؤسسة النشر الإسلامي ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة .
٥٢. النجعة في شرح اللمعة : محمد تقي التستري ( ت : ١٤١٦ هـ ) ، الطبعة : الأولى ، سنة الطبع : ١٤٠٦ هـ ، الناشر : كتابفروشي صندوق .
٥٣. نشر البنود على مراقبي السعود : عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي ( ١٢٣٥ هـ ) ، الناشر : مطبعة فضالة - المغرب .
٥٤. هداية المسترشدين : محمد تقي الرازي ( ت : ١٢٤٨ هـ ) ، بلا . ط ، بلا . م ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي - بقم المشرف .